هذا على هذا الوجه قد خرج من حد مداراة الدنيا الى السياسة الدينية
وقد كان يستألفهم باموال الله العريضة فكيف بالكلمة اللينة قال صفوان
ابن امية لقد اعطاني وهو ابغض الخلق الي فما زال يعطيني حتى صار احب
الخلق الي وقوله فيه بئس ابن العشيرة هو غير غيبة بل هو تعريف بما علمه
منه لمن لم يعلم ليحذر حاله ويحترز منه ولا يوثق بجانبه كل الثقة لا سيما
وكان مطاعا متبوعا ومثل هذا اذا كان لضرورة دفع مضرة لم يكن بغيبة
بل كان جائزا بل واجبا في بعض الاحيان كعادة بعض المحدثين في تجريح الرواة
والمزكين في الشهود فان قيل فما معنى المعضل الوارد في حديث بريرة من قوله
عليه السلام لعائشة وقد اخبرته ان موالي بريرة ابوا بيعها الا ان يكون لهم
الولاء فقال لها عليه السلام اشتريها واشترطي لهم الولاء ففعلت ثم قام خطيبا
فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله كل شرط ليس في
كتاب الله فهو باطل والنبي صلى الله عليه قد امرها بالشرط لهم وعليه باعوا
ولولاه والله اعلم لما باعوها من عائشة كما لم يبيعوها قبل حتى شرطوا ذلك
عليها ثم ابطله عليه السلام وهو قد حرم الغش والخديعة فاعلم اكرمك
الله ان النبي صلى الله عليه وسلم منزه عما يقع في بال الجاهل من هذا ولتنزيه النبي صلعم
عن ذلك ما قد انكر قوم هذه الزيادة قوله اشترطي لهم الولاء اذ ليست في اكثر طرق
الحديث ومع ثباتها فلا اعتراض بها اذ تقع لهم بمعنى عليهم قال الله تعالى اولئك
لهم اللعنة وقال وان اسأتم فلها فعلى هذا اشترطي عليهم الولاء لك ويكون
قيام النبي صلى الله عليه وسلم ووعظه لما سلف لهم من شرط الولاء لانفسهم قبل
ذلك ووجه ثان ان قوله عليه السلام اشترطي لهم الولاء ليس على معنى الامر
لكن على معنى التسوية والاعلام بان شرطه لهم لا ينفعهم بعد بيان النبي صلعم

لهم

لهم ان الولاء لمن اعتق فكأنه قال لها اشترطي او لا تشترطي فانه شرط
غير نافع والى هذا ذهب الداودي وغيره وتوبيخ النبي صلى الله عليه وسلم
لهم وتقريعهم على ذلك يدل على علمهم به قبل هذا الوجه الثالث ان معنى قوله
اشترطي لهم الولاء اي اظهري لهم حكمه وبيني عندهم سنته ان الولاء انما هو
لمن اعتق ثم بعد هذا قام هو صلى الله عليه وسلم مبينا ذلك وموبخا على مخالفة ما
تقدم منه فيه فان قيل فما معنى فعل يوسف عليه السلام باخيه اذ جعل السقاية
في رحله واخذه باسم سرقتها وما جرى على اخوته في ذلك وقوله انكم لسارقون
ولم يسرقوا فاعلم اكرمك الله ان الاية تدل على ان فعل يوسف
كان عن امر الله لقوله تعالى كذلك كدنا ليوسف ما كان ليأخذ اخاه في دين
الملك الا ان يشاء الله الاية فاذا كان ذلك فلا اعتراض به كان فيه ما فيه
وايضا فان يوسف كان اعلم اخاه باني انا اخوك فلا تبتئس فكان ما جرى عليه
بعد هذا من وفقه ورغبته وعلى يقين من العقبى الخير له وازاحة
السوء والمضرة عنه بذلك واما قول ابيه ايتها العير انكم لسارقون فليس من
قول يوسف عليه السلام فيلزم عليه جواب لحل شبهه ولعل قائله ان حسن له
التأويل كائنا من كان ظن على صورة الحال ذلك وقد قيل قال لهم ذلك
لفعلهم قبل بيوسف وبيعهم له وقيل غير هذا ولا يلزم ان نقول الانبياء
عليهم السلام ما لم يثبت انهم قالوه حتى يطلب الخلاص منه ولا يلزم
الاعتذار عن زلات غيرهم **فصل فان قيل فما الحكمة** في اجراء الامراض
وشدتها عليه وعلى غيره من الانبياء على جميعهم السلام وما الوجه فيما
ابتلاهم الله به من البلاء وامتحانهم بما امتحنوا به كايوب ويعقوب
ودانيال ويحيى وزكريا وعيسى وابراهيم ويوسف وغيرهم صلوات

Copyright © King Saud University